

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

العرب أم من الموالي قال قلت من الموالي .

قال فمن يسود أهل البصرة قال قلت الحسن بن أبي الحسن قال فمن العرب أم من الموالي قال قلت من الموالي .

قال ويلك فمن يسود أهل الكوفة قال قلت إبراهيم النخعي قال فمن العرب أم من الموالي قال قلت من العرب .

قال ويلك يا زهري فرجت عني وإني لتسودن الموالي على العرب حتى يخطب لها على المنابر والعرب تحتها .

قال قلت يا أمير المؤمنين إنما هو أمر إني ودينه من حفظه ساد ومن ضيعه سقط .
وفيما نرويه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال لما مات العبادلة صار الفقه في جميع البلدان إلى الموالي إلا المدينة فإن إني خصها بقرشي فكان فقيه أهل المدينة سعيد بن المسيب غير مدافع .

قلت وفي هذا بعض الميل فقد كان حينئذ من العرب غير ابن المسيب فقهاء أئمة مشاهير منهم الشعبي والنخعي وجميع الفقهاء السبعة الذين منهم ابن المسيب عرب إلا سليمان بن يسار انتهى .

قوله كما إذا قيل فلان القرشي أي فإنه يفهم منه عند الإطلاق أنه منهم صليبة وليس بمولى ففائدة ذلك التمييز بين الصليبة والمولى .

وقد تظهر فائدته في الأحكام الشرعية كاشتراط النسب في الإمامة العظمى والكفاءة في النكاح وفي مواضع الاستحباب كالتقديم في الصلاة ونحو ذلك .

وقد صنف في الموالي أبو عمر الكندي ولكن بالنسبة إلى المصريين لا مطلقا .

واعترض على المصنف في كونه جعل عبد إني بن وهب فيمن ينسب إلى القبائل من مواليتهم فإن ظاهر كلامه يقتضي أنه مولى قریش وإنما هو مولى مولاها فكان ينبغي له أن يذكره مع سعيد بن يسار